

والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحتة أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997.

وعلى الأمر عدد 2438 لسنة 1996 المؤرخ في 18 ديسمبر 1996 المتعلق بالترتيب التفاضلي والتدرج القياسي المنطوقين على المهندسين المعماريين للإدارة.

وعلى الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 2127 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997 المتعلق بالقرارات التعويضية المحدثة بالأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المتعلق بضبط المرتب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص لسلك المهندسين المعماريين للإدارة وخاصة الفصل 5 منه.

وعلى رأي وزير المالية.

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضيف تطابق درجات رتب سلك المهندسين المعماريين للإدارة مع مستويات التأجير المنصوص عليها بشبكة الأجور الواردة بالأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المشار إليه أعلاه وفق بيانات الجدول التالي :

أمر عدد 1570 لسنة 1999 مؤرخ في 15 جويلية 1999 يتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك المهندسين المعماريين للإدارة ومستويات التأجير.

إن رئيس الجمهورية .

باقتراح من الوزير الأول.

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة

| الرتب | الدرجة | مستوى التأجير المطابق | الرتب | الصف | الصف الفرعي |
|-------|--------|-----------------------|-------------------|------|-------------|
| | 1 | 10 | | | |
| | 2 | 11 | | | |
| | 3 | 12 | | | |
| | 4 | 13 | | | |
| | 5 | 14 | | | |
| | 6 | 15 | | | |
| | 7 | 16 | | | |
| | 8 | 17 | مهندس معماري عام | 1 | 1 |
| | 9 | 18 | | | |
| | 10 | 19 | | | |
| | 11 | 20 | | | |
| | 12 | 21 | | | |
| | 13 | 22 | | | |
| | 14 | 23 | | | |
| | 15 | 24 | | | |
| | 16 | 25 | | | |
| | 1 | 6 | | | |
| | 2 | 7 | | | |
| | 3 | 8 | مهندس معماري رئيس | 1 | 1 |
| | 4 | 9 | | | |
| | 5 | 10 | | | |
| | 6 | 11 | | | |
| | 7 | 12 | | | |

| الدرجة | مستوى التأجير المطابق | الرتب | الصف الفرعي | الصف |
|-------------|-----------------------|----------------------------------|-------------|------|
| 8 | 13 | | | |
| 9 | 14 | | | |
| 10 | 15 | | | |
| 11 | 16 | | | |
| 12 | 17 | | | |
| 13 | 18 | | | |
| 14 | 19 | | | |
| 15 | 20 | | | |
| 16 | 21 | | | |
| 17 | 22 | | | |
| 18 | 23 | | | |
| 19 | 24 | | | |
| 20 | 25 | | | |
| من 1 إلى 25 | من 1 إلى 25 | مهندس معماري أول مهندس معماري | 1 أ 2 أ | |

الفصل 2 - يتم ترتيب الأعوان الذين تمت إعادة ترتيبهم بشبكة الأجور بالدرجة الموافقة لمستوى تأجيرهم حسب جدول المطابقة المنصوص عليه بالفصل الأول من هذا الأمر.

الفصل 3 - مع مراعاة أحكام الفصل 2 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 2127 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997، يزول نهائيا الانتفاع بمقدار الغرامة التعويضية المحدثة بالأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الأعوان الذين تمت إعادة ترتيبهم بشبكة الأجور عند بلوغ العون الدرجة المحددة بالجدول التالي :

| الرتب | الدرجة المحددة لزوال الانتفاع بالفرامة التعويضية | مستوى التأجير المحدد لزوال الانتفاع بالفرامة التعويضية |
|---------------------|--|--|
| - مهندس معماري عام | 3 | 12 |
| - مهندس معماري رئيس | 5 | 10 |
| - مهندس معماري أول | 10 | 10 |
| - مهندس معماري | 11 | 11 |

الفصل 4 - بصفة انتقالية وإلى غاية انقراض رتبة مهندس معماري فرعي طبقا لأحكام الفصل 21 من الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999، المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة، تضبط المطابقة بين درجات رتبة مهندس معماري فرعي ومستويات التأجير طبقا لبيانات الجدول التالي :

| الصف | الصف الفرعي | الرتبة | الدرجة | مستوى التأجير المطابق |
|------|-------------|-------------------|--------|-----------------------|
| أ | 2 أ | مهندس معماري فرعي | 1 | 6 |
| | | | 2 | 7 |
| | | | 3 | 8 |
| | | | 4 | 9 |
| | | | 5 | 10 |
| | | | 6 | 11 |
| | | | 7 | 12 |
| | | | 8 | 13 |
| | | | 9 | 14 |
| | | | 10 | 15 |
| | | | 11 | 16 |
| | | | 12 | 17 |
| | | | 13 | 18 |
| | | | 14 | 19 |
| | | | 15 | 20 |
| | | | 16 | 21 |

| الدرجة | الرتبة | الصف الفرعي | الصف |
|--------|--------|-------------|------|
| 22 | 17 | | |
| 23 | 18 | | |
| 24 | 19 | | |
| 25 | 20 | | |

الفصل 5 - مع مراعاة أحكام الفصل 2 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 2127 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997، يزول نهائيا الانتفاع بالفرامة التعويضية المسندة للمهندسين المعماريين الفرعيين عندما يبلغ العون المعني الدرجة السابعة المطابقة لمستوى التأجير الثاني عشر (12) من الصف الفرعي 2 من الصف "أ".

الفصل 6 - تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا الأمر وخاصة أحكام الأمر عدد 2438 لسنة 1996 المؤرخ في 18 ديسمبر 1996 المتعلق بضبط الترتيب التفاضلي والتدرج القياسي منطبقين على المهندسين المعماريين للإدارة.

الفصل 7 - الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 15 جويلية 1999.

زين العابدين بن علي